تعديلات قانون المخدرات وأثرها على معدلات ارتكاب الجرائم في الأردن

Drug law amendments and its influence on the crime rates in Jordan

خليل السعايدة*، وامجد السعايدة**

Khalil Al- Saydih* & Ammjad Al- Saydih**

*مديرية تربية السلط، يرقا، السلط، الأردن. **طالب ماجستير: قسم التخطيط وإدارة المشاريع، كلية الأعمال، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن

*Salt Education Directorate, Yarqa, Salt, Jordan. **Master Student: Department of Planning and Project Management, College of Business, Al-Balqa Applied University, Jordan

الباحث المراسل: khaleelalabadi76@yahoo.com

تاريخ التسليم: (2019/5/22)، تاريخ القبول: (2019/10/6)

ملخص

هدفت الدراسة التعرف إلى أثر تعديلات قانون المخدرات على معدلات ارتكاب الجرائم في الأردن. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في تحقيق أهدافها، واعتمدت الاستبانة كأداةٍ لجمع بياناتها، شملت الدراسة أعضاء هيئة التدريس في كلية القانون في ست جامعات أردنية. حيث تم توزيع (82) استبانةً وبلغ عدد المسترجع منها (70) استبانةً. توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: يرى نحو (83%) من عينة الدراسة أن التعديلات القانونية كانت سببا مباشرا في ارتفاع معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن في السنوات الاخيرة، وإنّ أبرز التعديلات التي ظهرت في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الأردني في عام 2014 هي التعديلات التي أصابت المادة المتعلقة بالمتعاطين أول مرة والتي نصت على عدم اعتبار التعاطي لأول مرة سابقة جنائية والاكتفاء بتحويل المتعاطي إلى العلاج. أوصت الدراسة بضرورة أن تكون التشريعات القانونية حازمة ورادعة بهدف الحدِّ من الزيادة المستمرة في جرائم المخدرات في الأردن.

الكلمات المفتاحية: جرائم المخدرات، قانون المخدرات، الأردن.

Abstract

The study aimed to identify the influence of the drug law amendments on the crime rates in Jordan. The study used the descriptive approach to achieving its aims and utilized a questionnaire as a data collection tool.

The study included academic staff from six Law colleges at Jordanian universities. The questionnaires were sent to (82) faculty members but (70) of them were returned. Results revealed that (83%) of the respondents reported that the legal amendments were the direct cause for increase the commitment of drug crimes in Jordan in recent years. The significant amendments of the Jordanian law (2014) of drug and controlled substance were related to the first time users, which referred to that, using drugs for the first time was not considered a judicial precedent in criminal cases, just referring the users to the appropriate treatment. The study recommended that the Jordanian legislations should be firm and deterrent in order to reduce the continuous increase in the drug crimes in Jordan.

Keywords: Drugs Crime, Drugs Law, Jordan.

المقدمة

يعتبر الأردن من أوائل الدول على المستوى الإقليمي التي طورت نظاماً وطنياً لمكافحة المخدرات، ويقوم هذا النظام في التعامل مع مشكلة المخدرات ومكافحتها على ثلاثةِ أسسٍ واضحة وهي: الإطار التشريعي، والإطار المؤسسي، والإطار الثقافي المجتمعي؛ حيث يتمثل الإطار الأول بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية، فيما يتشكل الإطار المؤسسي من الهيئات ذات الصلة مثل: إدارة مكافحة المخدرات، والجمارك، والخدمات الصحية. أمّا الإطار الثقافي والذي يُعد انعكاساً للنظام العام والآداب السائدة في المجتمع، فينبثق من البيئة المجتمعية بأبعادها الدينيةِ والاخلاقيةِ وموقِفها الرافضِ للمخدراتِ بأشكالها المختلفةِ.

يستندُ النظام التشريعيّ الأردني على قانون المخدرات والمؤثرات العقلية والقوانين الأخرى ذات الصلة بتنظيم التعامل مع المواد المخدرة وملاحقة المتاجرين والمتعاطين لها ومكافحتها، ويعود أول قانون للمخدرات في الأردن إلى عهد الإمارة عام 1926، ووضعت المملكة منذ تأسيس إمارة شرق الأردن أربعة قوانين لمكافحة المخدرات، كان أحدثها "قانون المخدرات والمؤثرات العقلية" رقم 23 لسنة 2016، وقد سبقه صدور تشريع باسم "قانون العقاقير الخطرة" في الاعوام 1926، 1936، 1955 (ابو رمان، 2018).

ونتيجةً للظروف والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والجغرافية التي عانت منها الأردن في السنوات الاخيرة، وجدت الحكومة نفسها أمام حاجةٍ ملحةٍ لإيجاد قانونٍ عصري لتنظيم وإدارة المخدرات ومكافحتها، حيث تم تشريع قانون المخدرات والمؤثرات العقلية وتعديلاته رقم 11 لسنة 1988، وشمل القانون 33 مادة قانونية، تضمنت بعض مواده جملة من الأحكام تدرجت من الغرامة إلى عقوبة الإعدام (حياصات، 2016).

وأشارت الدراسة التي نفذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المخدرات في الاردن إلى أنّ الاضطراب التشريعي يعد واحداً من اربعةِ أسبابٍ تقف خلف الانتشار الواسع للمخدرات في الأردن خلال السنوات الأخيرة؛ حيث أكدت نتائج الدراسة على أنّ التعديلات على قانون المخدرات شكلت حالة من الاضطراب للمجتمع والمؤسسات ذات العلاقة بمكافحة المخدرات والوقاية منها، والمقصود هنا التعديلات التي جرت على القانون عام 2014 والتي تنص على "عدم ملاحقة المتعاطي لأول مرة والذي جاء ضمن المادة 14/ د من القانون المعدّل لسنة 2014 (المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2018).

الإطار النظري للدراسة

لم يتوصل العلماء إلى تعريفٍ موحدٍ للجريمة، وجاءت استجاباتهم لتحقيق هذا الهدف متباينةً، وقد ظهر هذا التباين والاختلاف على مستوى الميادين المعرفية بشكلٍ عامٍ وداخل التخصص الواحد بشكلٍ خاصٍ، مما ساهم في توسيع وإغناء دائرة المعرفة في حقل علم الجريمة من خلال تقاطع وتداخل التخصصات والمعرفة بين العلوم الإنسانية والطبيعية وعلوم القانون والديانات السماوية (الوريكات، 2013).

والأصل اللغوي لكلمة الجريمة مأخوذٌ من الفعل جَرَمَ، والجرم هو القطع، ومنه جَرمَ النخل، ويقال شجرة جريمة أي مقطوعة، وجرم بمعنى كسب أو قطع، والجُرم الكسب غير المشروع، فيقال خرج ليجرم لأهله: أي يطلب ويحتال (الزميلي، 1997). والجريمة من جرم بمعنى كسب وقطع، ويظهر أنها خُصِصَت في القديم للكسب المكروه وغير المستحسن، ويراد منها الحمل على فعل حملاً آثماً، وهنا يظهر أنّ أصل الكلمة اللغوي، يشير إلى فعل الأمر غير المستحب أو الغير مستحسن (طالب، 1998).

والجريمة من منظور علماء القانون ظاهرةٌ وحالةٌ قانونيةٌ؛ فالقانون مصدرُ التجريم والعقاب، فلا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون، وإذا كانت الجريمة وليدة القانون وصنيعته، فإنّ معانيها القانونية تتعددُ بتعددِ المصدر، فهنالك جريمةٌ جنائيةٌ نسبةً للقانون الجنائي، وأخرى مدنيةٌ نسبةً للقانون المدني، وثالثةً إدارية نسبةً للقانون الإداري، إلا أن المفهوم الجنائي للجريمة هو المفهوم الغالب على جميع المفاهيم الأخرى (أبو تونه، 1999). فالجريمة قانونيا هي "أي فعل ينتهك القانون" (Horton & Gerald, 1960)، وهي"فعل يؤدي إلى انتهاك القانون ويعاقبُ صاحبَ الفعلِ من قبلِ الدولة" (Prassel, 1975)، كما أنها سلوكٌ مضادٌ للمجتمع، تُجرمه الدولة لضرره بها وبأفراد المجتمع" (نجم، 2012). ووفقاً للقانون الأردني تقسم الجرائم حسب درجة خطورتها إلى: جناياتٍ، وجنحٍ، ومخالفاتٍ. وبحسب الركن المعنوي إلى: جرائمَ مقصودةٍ، وجرائمَ غيرَ مقصودةٍ. أمّا بحسب الركن المادي فتقسم الجرائم إلى جرائمَ ايجابيةٍ وجرائمَ سلبيةٍ، وجرائمَ بسيطةٍ وجرائمَ الاعتيادِ (نجم، 2012).

وتعد جرائم المخدرات وأحدةٌ من أكثر أنواع الجرائم خطورةً على المجتمع؛ لما تتركه من آثارٍ مادية ومعنوية تكاد تمسُّ كلّ فردٍ من أفراد المجتمع، وكل ركن من أركان الدولة، وسيتم في

هذا الجانب تناول المخدرات بشكلٍ عامٍ وجرائم المخدرات بشكلٍ خاصٍ من عدة جوانب وفي مجموعة من المحاور وهي:

تعريف المخدرات

عّرفت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة الصحة العالمية المخدر على أنه "كل مادة تدخل إلى جسم الكائن الحي، وتعمل على تعطيل واحدة أو أكثر من وظائفه". وتعرف المخدرات علمياً بأنها كل مادة كيمائية يؤدي تناولها إلى النعاس والنوم أو غياب الوعي المرفوق بالآلام، وحددت لجنة المخدرات بالأمم المتحدة تعريفاً للمواد المخدرة بأنها "كل مادة خام أو مستحضرة تحتوي على مواد منبهة أو مسكنة من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطبية أو الصناعية أن تؤدي إلى حالة من الاستعداد أو الإدمان عليها مما يضر بالفرد جسمانياً ونفسياً ويصيب هذا الضرر المجتمع بأكمله" (الطويسي وآخرون، 2013).

وعرفها فقهاء القانون على أنها "كل مادة مسكرة طبيعية أو مستحضرة كيميائياً من شأنها أن تزيل العقل جزئياً أو كلياً، وتناولها يؤدي إلى الإدمان، والتسبب في تسمم الجهاز العصبي، فتضر الفرد والمجتمع، ويحظر تداولها أو زراعتها، أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون، بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية (ابورمان، 2018). والمخدرات هي كل مادة تُغيب العقل، وتؤثر على الجهاز العصبي، ويحظر التعامل بها زراعةً وتصنيعاً، ويمنع تداولها إلا لأغراضٍ مشروعةٍ وبإذنٍ خاص. ولا تستعمل إلاّ بواسطة من يرخص له ذلك (الناطور والقضاة، 2014).

وفي القانون الأردني نصت المادة رقم (1) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (23) لسنة 2016 على أن المادة المخدرة هي "كل مادة طبيعية أو تركيبية من المواد المدرجة في الجداول ذوات الأرقام (1) و (2) و (3) الملحقة بهذا القانون.

أنواع المخدرات

يمكن تقسيم المخدرات إلى نوعين رئيسين وذلك حسب مصدرها أولا وحسب تأثيرها على الجسم ثانياً، حيث تقسم المخدرات حسب مصدرها إلى (الجبور، 2016) (الصرايرة، 2014):

1. المخدرات الطبيعية: وهي المواد التي تستعمل على طبيعتها بدون تغيير في صفاتها الأساسية ومنها: الحشيش والقات والكوك.
2. المخدرات الصناعية: وتستخرج من النباتات الموجودة والمزروعة في التربة ومنها المورفين.
3. المخدرات الاصطناعية: وهي مواد مخدرة تُحضّرُ من خلال المختبرات والمعامل.

وتقسم المخدرات من حيث تأثيرها على الانسان إلى:

1. المنشطات: وهي التي تزيد من نشاط الجهاز العقلي مثل: الكوكائين.
2. المهبطات: وهي التي تقلل من نشاط الجهاز العقلي مثل: الأفيون.

3. المهلوسات: وهي مواد تؤثر على الادراك والحدس للإنسان، ويصبح لديه صعوبة في التمييز.

وقد أكد قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الأردني رقم (23) لسنة 2016 على تقسيم المخدرات إلى ثلاثة أنواع وهي: مخدرات طبيعية مشتقة من نبات القنب الهندي والذي يستخرج منه الحشيش، ومخدرات صناعية يتم استخراجها من النباتات حيث يتم إنتاجها وتركيبها بطريقة كيميائية داخل المختبرات، ومخدرات تخليقيه وهي مواد مخدرة يتم صناعتها داخل المعامل من تركيبات كيميائية (ابورمان، 2018).

أضرار تناول المخدرات

تؤثر المخدرات على الشخص المتعاطي من الناحية الجسدية والعقلية بشكل مباشر، ولكن تأثيرها لا يمكن أن ينحصر في الشخص المتعاطي فقط بل يتعدى ليشمل جميع أطياف المجتمع وأجهزة الدولة، وبذلك يمكن تقسيم أضرار تناول المخدرات إلى التالي (الجبور، 2016) (الناطور والقضاة، 2014):

1. الأضرار الصحية للمخدرات: تعد الأضرار الصحية من أشد الاخطار التي تنتج عن تعاطي المواد المخدرة بشتى أنواعها، حيث أن دخول المواد المخدرة إلى جسم الشخص المتعاطي ينتج عنه أضرارٌ جسديةٌ ونفسيةٌ تختلف باختلاف نوع المادة المخدرة؛ فعلى سبيل المثال يؤثر الحشيش على الجهاز العصبي للمتعاطي ويؤدي إلى ارتفاع ضغط الدم، بينما يتسبب الهروين بالتراخي وثقل الحركة للأشخاص المتعاطين.
2. الأضرار الاجتماعية للمخدرات: تتعدى الأضرار الاجتماعية للمخدرات الشخص المتعاطي نفسه لتنتقل إلى الأسرة والتي تعد نواة المجتمع، ووجود الشخص المتعاطي في أسرة معينة ينتج عنه التفكك والانحراف الأسري، وإهدار أموال هذه الاسرة. كما أنّ انتشار المخدرات في المجتمع يؤدي بشكل مباشر إلى رفع معدلات الجريمة بشكل عام خصوصا جرائم القتل والسرقة، ويمكن للمخدرات أن تزيد من حالات الانتحار بين افراد المجتمع وبالتالي المزيد من الخسائر البشرية.
3. أضرار المخدرات على اقتصاد الدولة: ويتمثل ذلك بما تنفقه الدولة مضطرةً على الأجهزة المسؤولة بشكل مباشر عن مكافحة هذه الآفة ومحاربة المتاجرين والمروجين والمتعاطين لها، كما أنّ الدولة تنفق بشكل غير مباشر على الاجهزة المدنية والحكومية المعنية بعلاج المدمنين ورعايتهم، ناهيك عن تحول الفرد المتعاطي إلى شخص غير منتج اقتصادياً، كل ما سبق يقود إلى ارتفاع نفقات الدولة وتعطُّل اقتصادها وتحميلِ أعباءٍ إضافية لموازنتها.

أسباب انتشار جرائم المخدرات

لا يمكن أن يعزى انتشار وتعاطي المخدرات إلى سبب واحد بعينه، وهذا يحتم علينا عند دراسة وتحديد أسباب انتشار هذه الظاهرة أن ننظر إليها على أنها منظومة متفرعة الجوانب

وبالتالي فإن أسباب حدوثها وانتشارها متشعبة ومتعددة أيضاً؛ وبناءً على ذلك ذهب العديد من الباحثين والدارسين إلى تقسيم العوامل والأسباب التي تقف خلف انتشار جرائم المخدرات إلى مجموعات كما يلي (عبود وعبيد، 2016):

أ. الاسباب والعوامل النفسية: حيث تنبثق تصرفات الشخص من التكوين النفسي له، فالاضطراب العاطفي يعتبر مصدراً للاضطرابات النفسية، التي من خلالها يتكون الاستعداد لارتكاب السلوك الاجرامي، لأن الدافع النفسي يؤثر ويتأثر بمصدر السلوك؛ لذا تعدُ الاسبابُ النفسيةُ أحد العوامل التي تدفع الأفراد لارتكاب جريمة تعاطي المخدرات.

ب. الاسباب الاجتماعية: وتشتمل على مجموعة من العوامل وهي: الفقر، وضعف العلاقات الأسرية، والتنشئة الاجتماعية، والأصدقاء ورفقاء السوء، والتفكك الاجتماعي، وغياب أحد الوالدين أو كلاهما، وكثرة أوقات الفراغ، وطبيعة المكان أو البيئة التي يسكنها الشخص المتعاطي، وازدحام المسكن.

ج. الاسباب والعوامل الاقتصادية: وتشتمل على مجموعة من العوامل وهي: الحالة المادية للفرد، والبطالة، والتغير الاقتصادي، وعدم القدرة على العمل، وظروف العمل.

د. التطور التكنولوجي: يعتبر التطور التكنولوجي وسيلة مهمة لارتكاب جرائم المخدرات وذلك من خلال توفيرها لوسائل وأدوات تساعد على انتشار هذه الجريمة من خلال الاتصال بمختلف الأماكن في العالم.

وهنالك تقسيمات أخرى لأسباب انتشار تعاطي المخدرات وهي (حياصات، 2016) (الدباس والعضايلة، 2019):

أ. اسباب تتعلق بالفرد المتعاطي وتشمل:

1. ضعف الوازع الديني.
2. رفقاء وأصدقاء السوء.
3. الشعور بالفراغ النفسي والعاطفي والمادي.
4. حب تقليد الاخرين.
5. السهر خارج المنزل وتوفر المال بكثرة.
6. انخفاض مستوى التعليم.

ب. أسباب تتعلق بالأسرة: وتشمل كل من:

1. القدوة السيئة من قبل الوالدين.
2. إدمان الوالدين أو إحداهما.

3. التفكك الأسري.
4. قسوة الآباء الزائدة أو التدليل المفرط.
5. انشغال الوالدين عن الأبناء.

ج. الأسباب المتعلقة بالمجتمع: وتشتمل على:

1. توفر المخدرات وسهولة الحصول عليها.
2. الدور السلبي لوسائل الإعلام المختلفة.
3. العمالة الوافدة.
4. الانفتاح الاقتصادي.
5. قصور الإجراءات الامنية وعدم وجود خطة شاملة لمكافحة المخدرات.

أركان جريمة تعاطي المخدرات

لجريمة تعاطي المخدرات ثلاثةُ أركانٍ، إذا توافرت فيها فإنها تعتبر جريمة متكاملة الأركان، ومن ثم يعاقب متعاطيها وهذه الأركان هي (النجار، 2012):

أ. الركن المادي: ويقوم هذا الركن على:

1. المخدر: والمصنف حسب القانون بأنه نوع من أنواع المخدرات.
2. السلوك الإنساني**:** فجريمة تعاطي المخدرات من جرائم السلوك المجرد التي يكتفي فيها المشرع بتحقيق السلوك بغض النظر عن النتائج المتحققة من عدمه، والسلوك الإنساني هنا يتمثل باستهلاك المتعاطي للمادة المخدرة أياً كان نوعها، ومن البديهي أن الاستهلاك يتطلب فعل حيازة المخدر، فالمتعاطي في هذه الحالة قد ارتكب جريمتين، الأولى جريمة الاستهلاك غير الشرعي للمخدرات، والثانية جريمة الحيازة التي يعاقب عليها القانون.

ب. الركن المعنوي: وهو مجموعة العناصر الذهنية، والنفسية التي تصاحب المتعاطي أثناء تنفيذ جريمته، ويتكون الركن المعنوي من عنصرين هما:

1. الأهلية الجنائية : وهي: صلاحية الشخص رجلاً كان أم أنثى، يستجمع ملكاته الذهنية والعقلية في حالتها الطبيعية الكامنة لقيام المسؤولية الجنائية إذا أتم سن الثامنة عشر.
2. القصد الجنائي العام :وهو: تعمد الجاني ارتكاب الجريمة مع علمه بأنه يرتكب محظورا محرماً.

ج. الركن الشرعي: وهو تقويم موضوعي لتعارض الواقعة المرتكبة مع الحماية الجنائية للمصلحة التي أراد المشرع حمايتها وذلك بتحقيق ضرر أو خطر لتلك المصلحة، والركن

الشرعي للجريمة هو الصفة غير المشروعة للفعل ويُرجع في تحديده إلى الأنظمة الخاصة بتجريم الأفعال والعقاب عليها، والتي تختلف من دولة إلى أخرى.

الدراسات السابقة

هنالك مجموعة من الدراسات العربية والأجنبية التي تناولت موضوع الدراسة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وهي:

دراسة (ابو رمان، 2018): والتي جاءت بهدف التعرف على ظاهرة الإتجار بالمخدرات كمشكلة اجتماعية، وكيفية الوقاية من هذه المشكلة والحد منها في ضوء القوانين والمعاهدات الدولية، ومدى توفيق المشرع الاردني في تنظيمه لها، وبيان ابعادها المحلية والدولية. اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي والمنهج المقارن لتحقيق أهدافها. توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: اتسام قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (23) لعام 2016 بشمولية تجريمه لصور التعامل بالمواد المخدرة والمؤثرات العقلية كالتعاطي والاتجار، وكذلك تبني فكرتي الرعاية والإصلاح لمتعاطي المواد المخدرة، كما أن القانون لم يعتبر تعاطي المواد المخدرة لأول مرة سابقة جرمية لأغراض تطبيق قواعد التكرار.

وجاءت **دراسة (Wiens, *et al*. 2018)** بهدف تقييم تطبيق قوانين إضفاء الشرعية على مبيعات الماريجوانا الترفيهية في ولايتين من ولايات الولايات المتحدة Colorado & Washington (كولورادو و واشنطن)، بعد عدة سنوات من التنفيذ. استخدمت الدراسة أسلوب الإحصاء الكمي، واعتمدت الاستبانة كأداة لتحقيق أهدافها، وجرى تنفيذ أسلوب المسح بالعينة العشوائية لوكالات إنفاذ القانون المحلية في الولايتين بواقع (25) وكالة لكل ولاية.

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: أن (30%) فقط من وكالات إنفاذ القانون المحلية في الولايتين لديها تطبيقاً يستهدف مراقبة القاصرين لمنعهم من الحصول على الماريجوانا، كما أن هنالك ضعف في دور الوكالات في مراقبة المتاجر المرخصة؛ حيث أن (20%) فقط من الوكالات تقوم بهذه المهمة بشكل دوري في ولاية واشنطن، بينما ترتفع هذه النسبة لتصل إلى نحو (32٪) في ولاية كولورادو، كذلك اشارت وكالة واحدة في واشنطن أن وكالتها هي المسؤولة الأولى عن إنفاذ قوانين التجزئة في بيع الماريجوانا وأنها أجرت عمليات الفحص الروتينية للامتثال للبيع تحت السن القانونية في جميع مخازن الماريجوانا المرخصة في الولاية ثلاث مرات في السنة.

وهدفت **دراسة (المواجدة، 2017)** التعرف إلى جغرافية جريمة الاتجار والتعاطي بالمخدرات في اقليم الجنوب في الأردن. اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي وبعض الأساليب الإحصائية البسيطة في تحقيق أهدافها، واستخدمت البيانات الصادرة عن الجهات الرسمية (ادارة المعلومات الجنائية، وادارة مكافحة المخدرات) في بيان التوزيع الجغرافي لجرائم المخدرات في منطقة الدراسة. اظهرت نتائج الدراسة وجود علاقة قوية بين حجم جريمة التعاطي والاتجار

والطبيعة الجغرافية للمنطقة، كما بينت النتائج أن محافظة العقبة تحتل المرتبة الأولى في جريمتي الاتجار والتعاطي في منطقة الدراسة خلال الفترة 2011-2014.

وتناولت **دراسة (الجبور، 2016)** الجهود التشريعية لمكافحة جريمة تعاطي المخدرات في القانون الأردني والمصري؛ حيث هدفت الدراسة إلى بيان الحماية القانونية لمتعاطي المخدرات في حالة العلاج، والوقوف على التطور في السياسة العقابية لدى المشرع الأردني، وتحديد الوسائل والأدوات القانونية الضامنة لتطبيق هذه السياسة العقابية، وبيان مدى انسجام الأحكام القضائية مع سياسة المشرع.

اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي النقدي في تناول نصوص المواد القانونية في القانون الأردني التي تخص جريمة تعاطي المخدرات والسياسة العقابية لمكافحة هذه الجريمة.

توصلت الدراسة إلى أنّ المشرع الأردني أخذ بمبدأ العلاج كعقوبة بديلة لجريمة تعاطي المخدرات، وذلك من خلال إيجاد صلاحيات للمحكمة بإيداع الجاني في المصحات والتي يوجد فيها لجنة تقوم بالإشراف على مرحلة العلاج، وقد خرج المشرع الأردني عن القواعد العامة من حيث التكرار بجريمة تعاطي المخدرات واعتبر التكرار سبباً للتجريم وفقاً للقانون المعدل رقم 7 لسنة 2013، وقد أوجد المشرع الأردني وسيلة للتشجيع على العلاج بعدم تحريك دعوى الحق العام على من يتقدم من تلقاء نفسه للعلاج او بواسطة أقربائه وتوفير السرية التامة عندما يتم إدخالهم للمصحات.

وركزت **دراسة (الحياصات، 2016)** على مكافحة المخدرات في القانون الدولي وموقف التشريع الأردني منها، كما هدفت التعرف إلى وسائل مكافحة المخدرات في القانون الدولي وموقف التشريع الأردني من هذه الوسائل. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي والمنهج المقارن في تحقيق أهدافها. توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها: أنّ مدمنَ المخدراتِ شخصٌ مريضٌ يستحقُ العلاج وليس مجرماً يستحقُ العقاب، وبالرغم من وجود الكثير من التشريعات والأدوات المكافحة للمخدرات إلاّ أنّ هذه الظاهرة في ازدياد مستمر.

وهدفت **دراسة (الناطور والقضاة، 2014)** إلى بيان الحكم الشرعي لجريمة المتاجرة بالمخدرات باعتبارها صورة من صور جريمة الإفساد في الأرض، من خلال إعطاء صورة واضحة عن المخدرات وأنواعها، وتأثيرها على الإنسان، وبيان مضارها وطرق مكافحتها. ثم بيان الأركان الخاصة بجريمة المتاجرة المخدرات، وبيان عقوبتها. اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي والاستنباطي في تحقيق أهدافها. توصلت الدراسة إلى أن جريمة المتاجرة بالمخدرات من صور الإفساد في الأرض؛ التي تعد من الجرائم الحدية بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، كما أن انعدام العقوبة الرادعة بحق المتاجرين بالمخدرات ساهم في ازدياد معدلات الجريمة.

وجاءت **دراسة (النجار، 2012)** بهدف الكشف عن حجم مشكلة جريمة تعاطي المخدرات في محافظات غزة، والتعرف على أهم الأبعاد الجغرافية لهذه الظاهرة، إضافة إلى التعرف على

الخصائص الأولية والاجتماعية والاقتصادية لمرتكبي جريمة تعاطي المخدرات، والآثار المترتبة على عملية التعاطي. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في تحقيق أهدافها، واستخدمت الاستبانة كأداة لجمع البيانات.

وقد أظهرت النتائج أنّ جرائم تعاطي المخدرات في محافظات غزة في تزايد مستمر، وأنّ هناك علاقةً قويةً ذاتُ دلالةٍ إحصائيةٍ بين الكثافة السكانية وعدد السكان والمساحة السكنية الفعلية لمحافظات غزة من ناحية، وبين عدد المتهمين في جرائم تعاطي المخدرات من ناحية أخرى. وأثبتت الدراسة أن الحصار المفروض على محافظات غزة ساهم في ارتفاع جرائم تعاطي المخدرات بسبب استغلال الأنفاق الحدودية مع مصر، وما صاحب ذلك من ارتفاع معدلات الفقر والبطالة وتوفر المخدرات بسهولة، حيث أن (69%) من عينة الدراسة تعاطوا المخدرات بعد حصار الاحتلال الإسرائيلي لمحافظات غزة.

وهدفت **دراسة (Werb, *et al*. 2011)** إلى اجراء مراجعة منهجية لبيان أثر إنفاذ وتطبيق قانون المخدرات على جرائم العنف في سوق المخدرات. استخدمت الدراسة أسلوب المراجعة المنهجية للدراسات السابقة من خلال البحث في قواعد البيانات الالكترونية وباللغة الانجليزية عن الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة، وقد تم تحديد خمس عشرة دراسةً هدفت إلى تقييم تأثير إنفاذ قانون المخدرات على العنف السائد في سوق المخدرات.

وقد أكدت نتائجُ أربع عشرةَ دراسة منها على أنّ هنالك تأثيرٌ سلبٌّ لإنفاذ قانون المخدرات على مستويات العنف في سوق المخدرات فكلما زاد التشدد في تطبيق القانون زادت مستويات العنف. توصلت الدراسة إلى أنّ إنفاذ وتطبيق قانون المخدرات من غير المرجح أن يقلل من العنف في سوق المخدرات وبدلاً من ذلك تشير قاعدة الأدلة الحالية إلى أن العنف المسلح وارتفاع معدلات القتل قد يكونان نتيجة حتمية لحظر المخدرات، وأن تعطيل أسواق المخدرات يمكن أن يزيد من حدة العنف. وقد اشارت توصيات الدراسة إلى أهمية وجود نماذج تنظيمية بديلة تساهم في تخفيض المعروض من المخدرات وهذا سوف ينعكس على مستويات العنف في سوق المخدرات بشكلٍ كبيرٍ.

وجاءت **دراسة (الفالح، 2010)** بهدف تحديد الاتجاه العام لجرائم المخدرات في المجتمع السعودي، والتنبؤ بطبيعة تطورها في المستقبل. استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في تحقيق أهدافها، وتم جمع بياناتها الثانوية من خلال التقارير والإحصاءات الرسمية. توصلت الدراسة إلى أنّ الاتجاه العام لجرائم المخدرات بجميع أشكالها (التهريب، والمتاجرة، والتعاطي، والترويج) في تزايد مستمر بين أفراد المجتمع السعودي خلال فترة الدراسة (1429هـ - 1433هـ). كما أن نسبة الزيادة المتوقعة سنوياً لن تقل عن (09.%) ولجميع أشكال جرائم المخدرات.

وهدفت دراسة **(Deitch, *et al*. 2000)** إلى بيان العلاقة بين تعاطي المخدرات والجريمة، وركزت الدراسة على السلوك المتغير للمجرمين متعاطي المخدرات. استخدمت الدراسة الأسلوب الاحصائي لتحقيق أهدافها. توصلت الدراسة إلى وجود علاقة مباشرة بين السلوك الإجرامي

وتعاطي المخدرات، وأن هنالك العديد من العوامل التي تلعب دوراً في الجمع بين الجريمة وتعاطي المخدرات، وأهمها غياب العقل، وفقدان التركيز والتحكم بالنفس.

وهدفت **دراسة (السعد، 1995)** التعرف إلى خصائص ظاهرة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية والإتجار غير المشروع بها، وانماطها واتجاهاتها ودوافعها، وتحديد سمات التعاطي والإتجار غير المشروع، وكذلك بيان أسباب انتشارها في المجتمع الأردني بالمقارنة مع العمالة الوافدة. استخدمت الدراسة المنهج المسحي الشامل لتحقيق اهدافها، واعتمدت الاستبانة كأداة لجمع بياناتها. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة كبيرة من النتائج المتعلقة بخصائص ظاهرة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية والإتجار غير المشروع بها.

مشكلة الدراسة وأسئلتها

يعتبر قانون المخدرات في الأردن من أكثر القوانين مرونةً وتعديلاً، حيث خضع القانون إلى أربعة تعديلات منذ عام 2002 وحتى عام 2016، أي أن المشرع الأردني اتاح الفرصة لمراجعة القانون كل أربع سنوات؛ ليتلائم مع الظروف والمتغيرات الدولية والإقليمية، وقد نظم القانون عدة مجالات متعلقة بجرائم المخدرات منها: البيع، والحيازة، والنقل، والزراعة، والتعاطي. وقد شدد المشرع العقوبات من ناحية، وشجع المتعاطين على تسليم أنفسهم وخضوعهم للعلاج من ناحية أخرى. وعبر مراحل التشريع المتلاحقة أدخل المشرع الأردني تعديلاتٍ كثيرة على قانون المخدرات، كان آخرها ما يتعلق بالتعامل مع المتعاطين لأول مرة.

ولمّا كانت جرائم المخدرات من الجرائم التي يترك انتشارها اثاراً سلبية متعددة بين مختلف فئات وأطياف المجتمع بشكل عام والمجتمع الأردني بشكل خاص مما ينعكس سلباً على مسيرة التنمية والنمو الاقتصادي والاجتماعي الذي تشهده الأردن منذ عقود ماضية، كان لا بد من الوقوف على أهم الجوانب التي من الممكن أن تكون ذات تأثيرٍ مباشرٍ أو غيرِ مباشرٍ في انتشار هذه الظاهرة واستفحالها بين أفراد المجتمع.

وبما أنّ الإطار التشريعيّ بشكل عام والتعديلات القانونية بشكلٍ خاص من الجوانب المهمة في مجال جرائم المخدرات وسبل مكافحتها؛ فإنّ مشكلة الدراسة تتمحور حول التعديلات التي يدخلها المشرع الأردني على قانون المخدرات ومدى تأثيرها على معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن. وبذلك يمكن حصر مشكلة الدراسة في محاولتها الاجابة عن الاسئلة التالية:

1. ما أبرز التعديلات التي أجراها المشرع الأردني على قانون المخدرات في الأردن في عام 2014 و 2016؟
2. هل يتفق المشرع الأردني في التعديلات القانونية مع السياسات الدولية التي تركز على التشدد مع التجار والمروجين والتعامل بمرونة مع المتعاطين؟
3. هل اثرت التعديلات القانونية على معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن؟
4. هل تساهم التعديلات القانونية في حماية فئاتٍ معينةٍ ذات علاقة بجرائم المخدرات في الأردن؟

أهداف الدراسة

جاءت هذه الدراسة بهدف التعرف إلى التطور الكمي والنوعي لجرائم المخدرات في الأردن منذ عام 2011 وحتى عام 2017. وبيان أثر التعديلات التي أدخلها المشرع الأردني على قانون المخدرات في الأردن في عامي 2014 و2016 على معدلات ارتكاب جرائم المخدرات.

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة من خلال بيان موقف المشرع الأردني من جريمة المخدرات بأشكالها المختلفة، مع بيان اساليب المعاملة العقابية لمجرمي المخدرات، وواقع هذه السياسة العقابية في أحكام القضاء، وتتجلى أهمية الدراسة في أنَّها تعالج التعديلات الأخيرة التي طرأت على قانون المخدرات والمؤثرات العقلية في مجال تجريم التعاطي ضمن قانوني المخدرات 2014 و2016.

كذلك تتمثل أهمية هذه الدراسة في خطورة جرائم المخدرات ومدى تأثير انتشارها بين مختلف فئات وأطياف المجتمع بشكل عام والمجتمع الأردني بشكل خاص مما ينعكس سلباً على مسيرة النمو والتنمية التي تشهدها المملكة منذ عقود منصرمة.

مصطلحات الدراسة

الجريمة: هي سلوكٌ مخالفٌ لما تقبله الجماعة، ويسبب خروجاً على قوانين المجتمع وخرقا لتقاليده، ويضر بالمصلحة الاجتماعية، وهي ظاهرة اجتماعية تخضع لمجموعة مفاهيم فكرية وأخلاقية بالإضافة إلى المفهوم القانوني لها (الوريكات، 2013).

المخدرات: كل مادة مسكرة طبيعية أو مستحضرة كيميائياً من شأنها أن تزيل العقل جزئياً أو كلياً، وتناولها يؤدي إلى الإدمان، والتسبب في تسمم الجهاز العصبي، فتضر الفرد والمجتمع، ويحظر تداولها أو زراعتها، أو صنعها إلا لأغراض يحددها القانون، بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية (أبو رمان، 2018).

المؤثرات العقلية: أي مادة لها تأثير على الجهاز العصبي وعلى العمليات العقلية، يتم تناولها عن طريق الشم أو التدخين أو البلع أو الحقن، وتتسبب في حالة من النشوة أو الفتور أو التخدير أو التنويم أو التنشيط، ويكون من شان هذه المادة أنها تسبب حالة من إدمان تعاطيها (قانون المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 2016).

التقرير الإحصائي الجنائي: هو تقرير إحصائي سنوي يقوم بإعداده فريق متخصص من قسم الإحصاء الجنائي في إدارة المعلومات الجنائية التابعة لمديرية الأمن العام في الأردن، ويكون التقرير على شكل كتاب سنوي يتضمن بيانات تفصيلية عن الجرائم المرتكبة في المملكة خلال سنة معينة، ويعرض التقرير بيانات الجريمة على مستوى مديريات الشرطة المنتشرة في جميع أنحاء المملكة، ويحوي التقرير فصلاً خاصاً عن جرائم المخدرات في الأردن.

منهج الدراسة

اعتمدت الدراسة مزيج من المناهج والأساليب لتحقيق أهدافها وهي:

1. **المنهج الوصفي**: وتم من خلال هذا المنهج عرض وصفي للجوانب التشريعية المتعلقة بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية في الاردن، كذلك جرى توظيف هذا المنهج في وصف التطور الكمي والنوعي لجرائم المخدرات في الاردن بين عامي 2011-2017.
2. **المنهج التاريخي**: وتم من خلال هذا المنهج تتبع التطور التاريخي لقانون المخدرات الأردني منذ صدور أول قانون عام 1926 وحتى عام 2016.
3. **الأسلوب الإحصائي**: حيث تم استخدام بعض المقاييس الاحصائية الوصفية والبسيطة في تحليل البيانات الأولية التي تم جمعها من خلال الاستبانة التي جرى بناؤها لهذا الغرض وتوزيعها على اعضاء هيئة التدريس في قسم القانون في ستِ جامعاتٍ أردنيةٍ.

مجتمع وعينة الدراسة

تكوّن مجتمع الدراسة من أعضاء هيئة التدريس في أقسام القانون في الجامعات الأردنية الحكومية والخاصة؛ حيث تم اختيار عينة من هذه الجامعات بلغت ست جامعات، وجرى توزيع أداة الدراسة على أعضاء الهيئة التدريسية في أقسام القانون في هذه الجامعات الستة كما هو مبين في الجدول رقم (1).

جدول (1): عينة الدراسة.

اسم الجامعة	عدد اعضاء الهيئة التدريسية	النوع الاجتماعي	
		ذكر	انثى
البلقاء التطبيقية	12	9	3
الجامعة الاردنية [1]	11	8	3
جامعة عمان الأهلية	17	14	3
جامعة جرش الأهلية	12	11	1
جامعة عمان العربية	14	10	4
جامعة العلوم الاسلامية	16	14	2
المجموع	82	66	16

المصدر: عمل الباحثين اعتمادا على بيانات الجامعات المذكورة في الجدول.

(1) عدد أعضاء هيئة التدريس الموجودين في الجامعة الأردنية للفصل الصيفي 2018 -2019 فقط.

أداة الدراسة (الاستبانة)

تكونت أداة الدراسة (الاستبانة) ملحق رقم 1 من البيانات العامة والتي تشمل أسم الجامعة والتخصص والنوع الاجتماعي، وسبع فقرات تهدف إلى الإجابة على أسئلة الدراسة الثاني والثالث والرابع. وتم التحقق من صدق أداة الدراسة باستخدام أسلوب صدق المحتوى، لتأكد من أن الأداة لديها القدرة على قياس الهدف المراد قياسه.

البيانات الثانوية

تم جمع البيانات الثانوية للدراسة من عدة مصادر وهي:

1. الكتب والمراجع العربية والدراسات السابقة.
2. إدارة المعلومات الجنائية.
3. إدارة مكافحة المخدرات.
4. وزارة العدل.

التحليل والمناقشة

التطور الكمي والنوعي لجرائم المخدرات في الأردن بين عامي 2011-2017

يبين الجدول (2) والشكل (1) التطور الكمي والنوعي لجرائم المخدرات في الأردن ومعدل ارتكابها لكل 10000 نسمة من السكان منذ عام 2011 وحتى عام 2017.

جدول (2): اعداد جرائم المخدرات المرتكبة في الأردن حسب النوع بين عامي (2011-2017).

السنة	جرائم الإتجار بالمخدرات	جرائم الحيازة والتعاطي	المجموع الكلي	عدد السكان	م.الجريمة/ 10000 نسمة
2011	509	3514	4023	6249000	6
2012	524	4184	4708	6388000	7
2013	642	5471	6113	6530000	9
2014	787	9805	10592	6675000	16
2015	982	10080	11062	9531712	12
2016	1924	11697	13621	9798000	14
2017	2098	11852	13950	10053000	14

المصدر: التقرير الإحصائي الجنائي 2017.

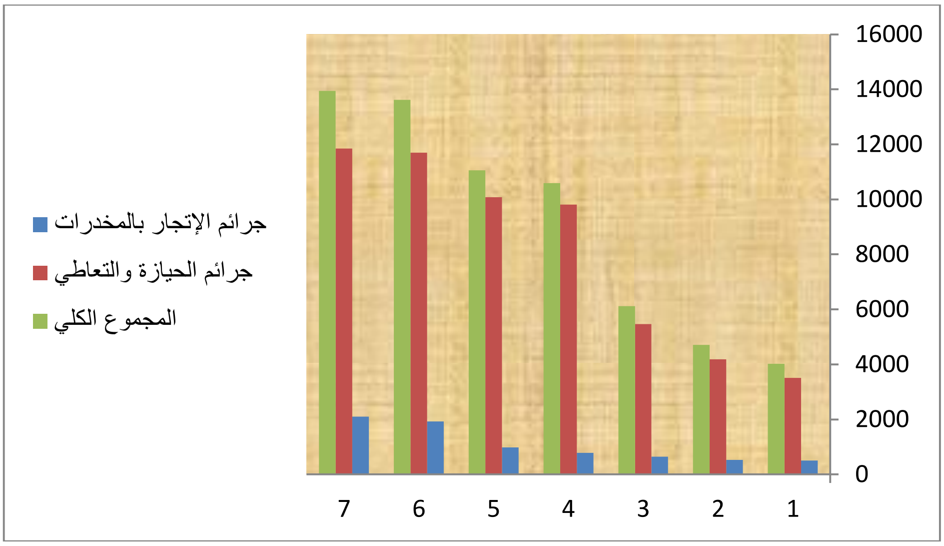

الشكل (1): التطور الكمي والنوعي لجرائم المخدرات في الأردن بين عامي (2011-2017).

المصدر: عمل الباحثين اعتمادا على بيانات التقرير الإحصائي الجنائي 2017.

ومن خلال البيانات الواردة في الجدول رقم (2) والشكل (1) يتبين لنا أنّ هنالك زيادةٌ مستمرةٌ وكبيرةٌ في أعداد جرائم المخدرات في الأردن بنوعيها الإتجار والحيازة والتعاطي منذ عام 2011 وحتى عام 2017، حيث وصلت نسبة الزيادة إلى نحو (250%) في العام 2017 بالمقارنة مع العام 2011، وارتفع معدل الجريمة لكل 10000 نسمة من السكان من 6 جرائم لكل 10000 نسمة في عام 2011 إلى 14 جريمة لكل 10000 نسمة في العام 2017.

كما نلاحظ من البيانات الواردة في الجدول رقم (2) أن الارتفاع في أعداد جرائم المخدرات بأنواعها بدأ يظهر بشكل كبير وواضح منذ العام 2014 حيث بلغت نسبة الارتفاع في المجموع الكلي لجرائم المخدرات نحو (73%) عن العام السابق 2013، وبنسبة زيادة وصلت إلى نحو (22%) بالنسبة لجرائم الإتجار وحوالي (79%) بالنسبة لجرائم الحيازة والتعاطي، وينطبق الأمر على معدل الجريمة لكل 10000 نسمة والذي ارتفع من 9 جرائم لكل 10000 نسمة في العام 2013 إلى 16 جريمة/10000 نسمة لعام 2014.

وبما أننا في هذه الدراسة نسعى إلى معرفة مدى تأثير التعديل الذي أجراه المشرع الأردني على قانون المخدرات في العام 2014 يمكن القول أن هنالك أثرٌ لهذا التعديل على معدل ارتكاب جرائم المخدرات بشكلٍ عامٍ ولجرائم الحيازة والتعاطي بشكلٍ خاصٍ؛ لأن البيانات الكمية تؤكد ذلك، وهذا عائد إلى أنه بالرغم من أنّ المشرع هدف إلى مراعاة مصلحة المتعاطين لأول مرة والتركيز على العلاج وليس العقاب، إلا أنّ الأمرَ لا يخلو من بعض الآثار السلبية التي قد تشجع

الأفراد على التعاطي، الأمر الذي حذى بالمشرع الأردني إلى إعادة النظر في هذا التعديل في العام 2016. مع أهمية التأكيد على أن هذا التعميم لا يصح إلاّ في حالة تثبيت أثر العوامل الأخرى ذات العلاقة بارتكاب جرائم المخدرات ومنها الفقر والبطالة والهجرة القسرية والزيادة السكانية...الخ.

أبرز التعديلات التي أجراها المشرع الأردني على قانون المخدرات في الأردن في عام 2014 و2016

صدر أول قانون للمخدرات في الأردن في عهد إمارة شرق الأردن عام 1926، ويعتبر قانون المخدرات الأردني من أكثر القوانين في المنطقة تحديثاً وتعديلاً، حيث عمد المشرع إلى تعديله أكثر من أربع مرات منذ عام 2000م، وذلك في الأعوام (2002، 2006، 2014، 2016)، وقد تناولت أحكام القانون تنظيم الجرائم المترتبة في مجالات عدة منها: البيع، والحيازة، والنقل، والتصنيع، والنقل، والزراعة، والتعاطي. وقد شدد المشرع العقوبات على المجالات السابقة، وفي المقابل شجع المتعاطين من خلال التعديلات المتتالية على تسليم أنفسهم وتلقي العلاج (المادة 14/د لسنة 2014). وعبر مراحل التشريع المتتالية نجد أنّ المشرع حافظ على القيم الاجتماعية والنظرة الإصلاحية في مختلف أحكامه، ومن خلال التعديلات المدخلة على القانون نجد أنّ المشرع يتشدد في العقوبة تارة، ثم يعود للتهاون مع بعض الجهات تارة أخرى، وفي نفس الوقت يشمل التعديل إضافة تعريفات ومصطلحات جديدة (القانون رقم 23 لعام 2016 المادة 9) (المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2018).

وبعد دراسة ومراجعة قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الأردني وتعديلاته لسنواتٍ مختلفةٍ وجد الباحثان أن هذا القانون جاء ذو نصوصٍ وموادٍ ثابتة في أغلب الاحيان، وأنه شدّد العقوبة على التجار والحائزين للمخدرات وقد وصلت عقوباتهم إلى حد الإعدام والسجن المؤبد، وفي نفس الوقت وتماشياً مع السياسات الدولية في التعامل مع متعاطي المخدرات نظر المشرع الأردني إليهم على أنهم ضحايا لتجار ومروجي المخدرات وركز على العلاج وليس العقاب.

كما وجد الباحثان من خلال هذه المراجعة أن أبرز التعديلات التي ظهرت في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الأردني في عام 2014 هي التعديلات التي اصابت المادة المتعلقة بالمتعاطين أول مرة حيث جاء فيها:

تعدل الفقرة (د) من المادة (14) من القانون الاصلي باعتبار ما ورد في البند (1) منها واضافة البند (2) اليها بالنص التالي :

2.على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة لا تقام دعوى الحق العام على من ضبط متعاطيا للمرة الاولى للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية على ان يتم تحويله للمعالجة في المركز المتخصص التابع لإدارة مكافحة المخدرات أو اي مركز علاجي آخر يعتمده وزير الداخلية وذلك خلال أربع وعشرين ساعة من القاء القبض عليه، وان يتم قيد أسمه في سجل خاص ليها وفق تعليمات يصدرها وزير الداخلية لهذه الغاية، ودون ان يعتبر هذا الفعل سابقة قضائية بحق مرتكبه "

وقد تراجع المشرع عن هذا التعديل في العام 2016 بموجب قانون رقم 23 لعام 2016، بحيث تتم الملاحقة القانونية للمتعاطي لأول مرة ودون أن تحسب له اسبقية جنائية، حيث منح نص المادة التاسعة بالقانون الجديد المحكمة صلاحية التدرج في الاحكام، حيث جاء نص المادة كما يلي:

نصت المادة 9 " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن الف دينار ولا تزيد على ثلاثة آلاف دينار كل من تعاطي او هرب او استورد او انتج او صنع او حاز او اجرز او اشترى او زرع أياً من المواد المخدرة والمؤثرات العقلية أو المستحضرات او النباتات التي ينتج منها مواد مخدرة بقصد تعاطيها. "

لقد عكست التعديلات والمراجعات التشريعية الاخيرة التي شهدها قانون المخدرات والمؤثرات العقلية حالة النقاش بين فريقين في طرق التعامل مع المخدرات، وهما فريق التشدد والعمل على تخفيض العرض والطلب وفريق المرونة والحد من الضرر.

تصورات المبحوثين (عينة الدراسة) لدور التعديلات القانونية وأثرها على معدلات جرائم المخدرات في الأردن

قام الباحثان بتوزيع (82) استبانة تحوي مجموعةً من الفقرات على المبحوثين وهم أعضاء الهيئة التدريسية في كليات القانون في ست جامعات اردنية وهي: (البلقاء التطبيقية، والجامعة الأردنية، وجامعة عمان الأهلية، وجامعة عمان العربية، وجامعة جرش الأهلية، وجامعة العلوم الاسلامية العالمية)، وقد بلغ مجموع الاستبانات المُستردة (70) استبانة أي بنسبة استرداد وصلت إلى نحو (85%)، ويبين الجدول (3) اجابات المبحوثين على أسئلة الاستبانة.

ومن خلال بيانات الجدول (3) يتبين أن ما نسبته (90%) من عينة الدراسة يتفقون على أن **المشرع** الأردني يتفق في التعديلات التي جاءت في نص المادة 14-د مع السياسات الدولية التي تركز على التشدد مع التجار والمروجين والتعامل بمرونة مع المتعاطين، وهذا مؤشر على أن المشرع الأردني قد ذهب مذهب المتعاطفين مع المتعاطين ولكن دون دراسة الخصائص المميزة للبيئة المحلية والإقليمية التي تمر بها المنطقة؛ والتي من الممكن أن تكون قد انعكست بشكلٍ سلبيٍّ على حجم تعاطي المخدرات في الاردن بسبب هذا التعديل.

جدول (3): اجابات المبحوثين على اسئلة الاستبانة.

الرقم	نص الفقرة	الاجابة	
		نعم	لا
.1	يتفق المشرع الأردني في هذا التعديل مع السياسات الدولية التي تركز على التشدد مع التجار والمروجين والتعامل بمرونة مع المتعاطين.	63	7
.2	تنظر التعديلات إلى المتعاطي باعتباره ضحية لظروف خارجة عن ارادته.	52	18
.3	تسرع المشرع الأردني في الذهاب نحو هذا الاتجاه المتهاون مع المتعاطين.	37	33
.4	تعد البيئة الأردنية والبيئة الدولية والإقليمية المحيطة بها مكان ملائم لتطبيق هذا التعديل في هذا الوقت.	37	33
.5	هذا التعديل من الممكن أن يكون سبباً مباشرا في زيادة معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن.	58	12
.6	هذا التعديل يمكن أن يحقق هدفه من خلال ردع المتعاطي عن العودة للتعاطي بمساعدة الأهل والاجهزة المختصة.	45	25
.7	هذا التعديل يمكن أن يكون قد جاء لخدمة فئة معينة من اصحاب العلاقة كالتجار أو المروجين.	20	50

المصدر: عمل الباحثان بناء على اجابات المبحوثين.

ومن خلال اجابات المبحوثين على الفقرة الثانية نجد أن ما نسبته (74%) من عينة الدراسة يرون أن المتعاطي هو ضحية وليس مجرماً، وهذا يعني أنهم يؤيدون المشرع في التعديلات التي أجراها على القانون، بينما نجد أن نحو (26%) من عينة الدراسة لا يوافقون على اعتبار المتعاطي ضحيةً وليس مجرماً؛ وهذا مؤشر على أنهم ضد فكرة التهاون مع المتعاطي لأول مرة؛ ولكن هذا لا يمنع من استنتاج أن هنالك حالة من التوافق على تأييد توجه المشرع الأردني نحو المذهب المتعاطف مع المتعاطين لأول مرة.

فيما كانت نسبة اجابات عينة الدراسة متقاربة بشك كبير على الفقرات (3 و4) والتي تتعلق بمدى تسرع المشرع الأردني في الذهاب مع الاتجاه المتعاطف مع المتعاطين، وفيما إذا كانت البيئة المحلية والإقليمية ملائمة للتعديل؛ حيث كانت نسبة الإجابة بنعم على الفقرتين (53%)، بينما كانت نسبة الإجابة لا نحو (47%). وهذا مؤشر على أنّ هنالك تردد عند المبحوثين في مدى تأثير وقت التعديل ومدى تسرع المشرع وطبيعة الظروف المحلية والإقليمية على حجم جرائم المخدرات في الأردن، وهذا يدل على أنّ هنالك صعوبة في تقييم توجه المشرع وأن ما يراه البعض تسرع يراه الأخرون ضرورة وحكمة.

أما بالنسبة للفقرة الخامسة وهي أهم الفقرات التي تبين مدى تأثير التعديلات القانونية على معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن، تبين أن هنالك اتفاق كبير على أن هذه التعديلات كانت سبباً مباشراً في ارتفاع معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن في السنوات الأخيرة؛ حيث كانت نسبة من ذهبوا مع هذا القول نحو (83%) من عينة الدراسة والبالغ عددهم (70) مبحوث. وهذا يتفق مع ما تبين من الإحصاءات الرسمية للتطور الكمي والنوعي لجرائم المخدرات في الأردن والموضحة في الجدول (1-3).

كما تبين من الجدول (3) أن حوالي (64%) من العينة يرون أن هذا التعديل يمكن أن يحقق هدفه من خلال ردع المتعاطي عن العودة للتعاطي بمساعدة الأهل والاجهزة المختصة. وبذلك هم مع رأي المشرع في جدوى واهمية التعديل، بينما يرى نحو (37%) من المبحوثين أن التعديل لن يحقق الهدف الذي ذهب إليه المشرع الأردني.

وقد أكد ما نسبته نحو (71%) من عينة الدراسة أن هذا التعديل لم يكن يهدف إلى تحقيق مصالح وغايات فئات معينة وذات علاقة بالمخدرات كالتجار والمروجين، فيما ذهب نحو (29%) من المبحوثين إلى الاتجاه الذي يرى أن هذا التعديل يهدف إلى تحقيق مصالح وغايات فئات معينة وذات علاقة بالمخدرات كالتجار والمروجين.

مناقشة النتائج والتوصيات

النتائج

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي:

1. هنالك ارتفاع ملحوظ في أعداد جرائم المخدرات في الأردن منذ عام 2011 وحتى عام 2017، حيث وصلت نسبة الارتفاع إلى نحو (250%) في العام 2017 بالمقارنة مع العام 2011. ونجد أن هذه الزيادة في أعداد جرائم المخدرات في الأردن تسير بنفس الاتجاه العالمي والذي يشهد في السنوات الاخيرة ارتفاعاً كبيراً في حجم جرائم المخدرات بشكلٍ عامٍ وجرائم حيازة وتعاطي المخدرات بشكلٍ خاصٍ؛ وهذا ما أكدته البينات الصادرة عن المؤتمر الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمنعقد في عام 2015، حيث أظهرت جرائم الاتجار بالمخدرات استقراراً نسبياً، في الوقت الذي ارتفعت فيه جرائم حيازة وتعاطي المخدرات بنسبة (13%) في عام 2013 عنها في العام 2003. وقد اتفقت هذه الدراسة مع

ما توصلت إليه دراسة (الفالح، 2010) من حيث اتجاه جرائم المخدرات بجميع أنواعها بين أفراد المجتمع السعودي. ويمكن أن تُعزى أسباب الزيادة في أعداد ومعدلات جرائم المخدرات في الأردن خلال هذه الفترة إلى العديد من الأسباب التي لا مجال لمناقشتها في هذه الدراسة ومنها: ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وزيادة أعداد المهاجرين والوافدين، والتفكك الأسري...الخ.

2. هنالك زيادة كبيرة في معدل الجريمة لكل 10000 نسمة من السكان؛ حيث ارتفع المعدل من 6 جرائم لكل نسمة في عام 2011 إلى 14 جريمة لكل نسمة في العام 2017، وترتبط زيادة هذا المعدل بشكل مباشر بارتفاع أعداد جرائم المخدرات، فعلى الرغم من الزيادة السكانية الكبيرة التي شهدتها الأردن في أعقاب الازمة السورية وارتفاع عدد سكان الأردن من نحو (6) مليون نسمة في عام 2011 إلى نحو (11) مليون نسمة في العام 2017 إلا أن هذه الزيادة السكانية لم تساهم في خفض معدل الجرائم لكل 10000 من السكان بل أن هذا المعدل بقي في ارتفاعٍ مستمرٍّ كون نسبة التغير في نمو الجرائم تفوق نسبة أو معدلات النمو السكاني بشكلٍ كبيرٍ.

3. الارتفاع في أعداد جرائم المخدرات بأنواعها بدأ يظهر بشكل كبير وواضح منذ العام 2014 حيث بلغت نسبة الارتفاع في المجموع الكلي لجرائم المخدرات نحو (73%) عن العام السابق 2013، وبنسبة زيادة وصلت إلى نحو (22%) بالنسبة لجرائم الإتجار وحوالي (79%) بالنسبة لجرائم الحيازة والتعاطي، ونجد أن هذا الارتفاع الملحوظ قد تزامن مع التعديلات القانونية التي اصابت قانون المخدرات الأردني وخصوصا المادة المتعلقة بالتعامل مع المتعاطي لأول مرة، وبذلك يمكن القول أن للتعديلات القانونية أثراً مباشراً في ارتفاع معدلات جرائم المخدرات في الأردن مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار مجموعة العوامل المحيطة الأخرى.

4. أبرز التعديلات التي ظهرت في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية الأردني في عام 2014 هي التعديلات التي أصابت المادة المتعلقة بالمتعاطين أول مرة والتي نصت على عدم اعتبار التعاطي لأول مرة سابقة جنائية والاكتفاء بتحويل المتعاطي إلى العلاج. إلا أن المشرع الأردني تراجع عن التعديلات التي أحدثها في عام 2014 في العام 2016 بموجب قانون رقم 23 لعام 2016، بحيث تتم الملاحقة القانونية للمتعاطي لأول مرة ودون أن تحسب له أسبقية جنائية. وهذا يؤكد على أن المشرع الأردني ذهب مذهب السياسات الدولية التي تركز على التشدد مع التجار والمروجين والتعامل بمرونة مع المتعاطين في بادئ الأمر إلا أنه تنبه إلى خطورة الموقف وأن البيئة الأردنية والبيئة المحيطة بها قد لا تصلح لتطبيق هذا المذهب حاليا. وقد اتفقت الدراسة في هذه النتيجة مع ما توصلت إليه كل من دراستي (أبورمان، 2018) و(الجبور، 2016) فيما يتعلق بموقف المشرع الأردني وقانون المخدرات والمؤثرات العقلية من متعاطي المخدرات بشكلٍ عام والمتعاطين لأول مره بشكلٍ خاصٍّ.

5. هنالك اتفاق كبير على أن هذه التعديلات كانت سبباً مباشراً في ارتفاع معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الاردن في السنوات الاخيرة؛ حيث كانت نسبة من ذهبوا مع هذا القول من عينة الدراسة نحو (83%)، وقد يعزى اتفاق عينة الدراسة على هذه النتيجة إلى تزامن هذه الزيادة مع التعديلات القانونية التي اجراها المشرع الأردني بالدرجة الأولى، وإلى كون المبحوثين من ذوي الخبرة والدراية بالبيئة الأردنية وأن هنالك استغلالٌ لموقف المشرع الأردني ومحاولة الاستفادة من الثغرات القانونية من قبل الجناة والمتعاطين.

6. يتفق ما نسبته (90%) من عينة الدراسة على أنّ **المشرع الأردني** يتفق في التعديلات التي جاءت في نص المادة 14-د مع السياسات الدولية التي تركز على التشدد مع التجار والمروجين والتعامل بمرونة مع المتعاطين. ولكن هذا لا يمنع أن المشرع كان عليه أن يراعي الظروف والأوضاع المحلية والإقليمية قبل أن يذهب هذا المذهب.

7. يرى ما نسبته (74%) من عينة الدراسة أنّ المتعاطي ضحية وليس مجرماً، بينما يذهب (26%) من العينة إلى عكس ذلك. وهذه النتيجة تؤكد صحة التوجهات العالمية نحو التعاطف مع المتعاطي والتشدد مع التجار والمروجين. وقد اتفقت الدراسة في هذه النتيجة مع ما توصلت إليه كل من دراستي (الحياصات، 2016) و (الجبور، 2016) فيما يتعلق بموقف المشروع والقانون الأردني من الشخص المتعاطي للمخدرات.

8. يرى ما نسبته (47%) من المبحوثين أن المشرع الأردني تسرع في الذهاب مع الاتجاه المتعاطف مع المتعاطين، وأن البيئة المحلية والإقليمية كانت ملائمةً لهذا التعديل، فيما يرى (53%) أن المشرع الاردني لم يتسرع في التعديل وأنّ البيئة المحلية والإقليمية ملائمةٌ للتعديل.

9. يرى (64%) من العينة أن التعديل يمكن أن يحقق هدفه من خلال ردع المتعاطي عن العودة للتعاطي بمساعدة الأهل والاجهزة المختصة. ولكن نجد أن الأمر على أرض الواقع كان معاكساً فالإحصاءات الرسمية الصادرة عن الجهات ذات العلاقة في الأردن تؤكد أن جرائم المخدرات بنوعيها الإتجار والتعاطي في زيادة مستمرة.

10. يرى ما نسبته (71%) من عينة الدراسة أن هذا التعديل لم يكن يهدف إلى تحقيق مصالح وغايات فئات معينة وذات علاقة بالمخدرات كالتجار والمروجين.

التوصيات

بناء على النتائج السابقة توصي الدراسة بما يلي:

1. ضرورة إجراء المزيد من الدراسات العلمية عن ظاهرة المخدرات في الأردن وسبل التعامل معها وكيفية الوقاية من اخطارها.

2. ضرورة أخذ المشرع لعوامل البيئة المحلية والإقليمية بعين الاعتبار عند اجراء التعديلات وسن التشريعات القانونية.

3. ضرورة العمل على استخدام كافة وسائل المراقبة والمكافحة الممكنة في سبيل وقف الارتفاع المستمر لجرائم المخدرات في الأردن.
4. ضرورة أن تكون التشريعات القانونية حازمة ورادعة بهدف الحد من الزيادة المستمرة في حجم جرائم المخدرات في الاردن.
5. تنظيم اللقاءات الدورية وعقد المحاضرات التثقيفية التي تهدف إلى توعية أفراد المجتمع بآثار المخدرات وسبل الوقاية منها.
6. إشراك المجتمعات المحلية وتفعيل دورها الرقابي لمكافحة انتشار تعاطي المخدرات والإتجار بها بين أفراد المجتمع الأردني وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.
7. اتخاذ الإجراءات الأمنية المناسبة لحماية حدود الدولة من عمليات التهريب وذلك بهدف الحد من دخول المخدرات ووصولها إلى أيدي المروجين والمتعاطين.
8. التعاون والتنسيق الأمني على المستوى العربي والإقليمي خصوصاً مع دول الجوار لتفعيل سبل وطرق مكافحة المخدرات وبيعها وتعاطيها.

المصادر والمراجع

المراجع العربية

- أبو رمان، مجدي. (2018). *جريمة الإتجار بالمخدرات في القانون الأردني (دراسة مقارنة)*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة جرش، جرش، الأردن.
- الجبور، هيثم. (2016). *المواجهة التشريعية الخاصة لجريمة تعاطي المخدرات في القانون الاردني: دراسة مقارنة*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة ال البيت، المفرق، الاردن.
- الحياصات، علي. (2016). *مكافحة المخدرات في القانون الدولي وموقف التشريع الاردني*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة جرش، جرش، الأردن.
- الدبس، رانيا. والعضايلة، لبنى. (2019). العوامل المؤدية لإدمان الشباب على المخدرات: دراسة مطبقة في مركز علاج الإدمان "عرجان"، *مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الانسانية*، 27(1)، 284-317.
- السعد، صالح. (1995). *تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية والإتجار غير المشروع بها في الاردن*، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الاردنية، عمان، الاردن.
- الصرايرة، سائد. (2014). *المواجهة الجنائية لجريمة تعاطي المواد المخدرة في التشريع الاردني*، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن.

- الطويسي، باسم. والنصرات، محمد. والمعاني، عبد الرزاق. وكريشان، بشير. (2013)، اتجاهات الشباب نحو المخدرات دراسة ميدانية في محافظة معان، *دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 40(2)، 278-294.
- الفالح، سليمان. (2010). جرائم المخدرات في المجتمع السعودي: دراسة استشرافية ورؤية في ضوء نظريات الضبط الاجتماعي، *المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب (السعودية)*، 19(45)، 201-247.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي. (2018). *مكافحة المخدرات في الأردن: إطار استراتيجي للسياسات العامة*، عمان، الأردن.
- المواجدة، مراد. (2017). جغرافية جريمة التعاطي والاتجار بالمخدرات في المملكة الأردنية الهاشمية إقليم الجنوب، *مجلة المنارة للبحوث والدراسات*-**جامعة** ال البيت، الاردن، 23(4)، 527-557.
- الناطور، جهاد. والقضاة، محمد. (2014). جريمة المتاجرة بالمخدرات من صور جريمة الإفساد في الأرض، *دراسات -**علوم** الشريعة والقانون*، الاردن، 41(1)، 268-289.
- النجار، وسام. (2012). *جريمة تعاطي المخدرات في محافظات غزة " دراسة في جغرافية الجريمة "*، رسالة ماجستير، الجامعة الاسلامية – غزة، فلسطين.
- الوريكات، عايد. (2013). *نظريات علم الجريمة*، ط2، عمان: دار وائل للنشر.
- طالب، أحسن. (1998). *الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية*، ط1، الرياض: دار الزهراء.
- عبود، اسماعيل. وعبيد، محمد. (2016). *اسباب واثار جريمة تعاطي المخدرات*، *مجلة العلوم الانسانية*، كلية التربية صفي الدين الحلي جامعة بابل – العراق، 23(4)، 1-22.
- مديرية الأمن العام. (2017). التقرير الإحصائي الجنائي 2011-2017. عمان، الأردن.
- نجم، محمد. (2012). *قانون العقوبات القسم العام: النظرية العامة للجريمة*، ط4، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- وزارة العدل. (2016). *قانون المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 2016*. عمان، الاردن.
- وزارة العدل. (1988). *قانون المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988*. عمان، الاردن.

References (Arabic & English)

- Aburumman, M. (2018). *The crime of drug trafficking in Jordanian law (a comparative study)*. (Unpublished M.A. Thesis). Jerash University, Jerash, Jordan.
- Al-Jabour, H. (2016). *The mechanisms specific to antiarug abuse crime in the Jordanian low – Comparative Study*. (Unpublished M.A. Thesis). Albayt University, al- Mafraq, Jordan.
- Al-Heyasat, A. (2016). *Counter -Drugs in the International Law and the Attitude of the Jordanian Legislation*. (Unpublished M.A. Thesis). Jerash University, Jerash, Jordan.
- Aaldbs, R. & Adayleh, L. (2019). The factors leading to addiction young drug: study applied in the treatment of addiction, "Arjan" Center, *Journal of the Islamic University for Humanist Studies*, 27(1), 284-317
- Al-Saad, S. (1995). *Substance Abuse and Illegal Trafficking in Jordan*, (Unpublished Doctoral dissertation). University of Jordan, Amman, Jordan.
- Al-Sarayra, S. (2004). *The Confrontation of the Offense of Criminal Substance Abuse in Jordanian Legislation*. (Unpublished M.A. Thesis). Mutah University, Karak, Jordan.
- Al-Twaysi, B. Al-Nasrat, M. Al-Ma'ani, A. & Kraishan, B (2013). The Trends of Young People on Drugs Field Study in Governorate of Ma'an, *Dirasat: Human and Social Sciences***.** 40(2), 278-294.
- AL-Falih, S. (2010). Drugs crimes in Saudi Community: An Envisioned Futuristic Study within the framework of Social Control Theories**,** *Arab Journal for Security Studies and Training (Saudi Arabia)*. 19 (45), 201-247.
- Al-Mwajda, M. (2017). Geography of the Crime of Drug Abuse in the Hashemite Kingdom of Jordan, Southern Region. *Al-Manara Journal*

for Research and Studies, albayt University Publishing, Jordan, 23(4), 527-557.

- Al-Natour, J. & Al- Qudah, M. (2014) the Crime of Drug Trafficking "Pictures of the Crime of Corruption on Earth, *Dirasat: Shari'a and Law Sciences*. 41 (1), 268-289.
- Al-Najjar, W. (2012). *Crime of drug abuse in the Gaza Strip Governorates A study in crime geography*, (Unpublished M. A. Thesis). Islamic University - Gaza, Palestine.
- Al-Wirikat, A. (2013). *Theories of Criminology*, I2, Amman, Jordan: Dar Wael Publishing.
- Taleeb, H. (1998). *Crime Punishment and Correctional Institutions*, 1, Al- Riyadh, Saudi Arabia: Dar Al-Zahra.
- Aboud, I. & Obaid, M. (2016). The causes and effects of the crime of drug abuse**,** *Journal of Human Sciences.* -Faculty of Education Safi al - Din al-helie Babylon University – Iraq, 23 (4),1-22.
- Economic & Social Council. (2018). Drug Control in Jordan: A Strategic Framework for Public Policy, Amman, Jordan.
- Public Security Directorate, *Criminal Statistical Report 2011-2017*, Amman, Jordan.
- Najm, Mohamed. (2012). *Penal Code General Section: General Theory of Crime,* I4, Amman: Dar Al-Thaqafa for Publishing and Distribution.
- Ministry of Justice. (2016). *Law on Drugs and Psychotropic Substances for 2016*. Amman, Jordan.
- Ministry of Justice. (1988). *Law on Drugs and Psychotropic Substances for 1988*. Amman, Jordan.
- Deitch, D. Koutsenok, I. & Ruiz, A. (2000) The Relationship Between Crime and Drugs: What We Have Learned in Recent Decades, *Journal of Psychoactive Drugs*. 32 (4), 391-397.

- Hortton, P. & Gerald, T. (1960). *The Sociology of Social Problems*. Second edition, Appleton Press Inc.
- Prassel, F. (1975). *Introduction to American Criminal Justice*. Harper and Row Publishers, N.Y.
- Werb, D. Rowell, G. Guyatt, G. Kerr, T. Montaner, J.& Woo, E. (2011). Effect of drug law enforcement on drug market violence: A systematic review, *International Journal of Drug Policy*. 22(2), 87-94.
- Wiens, T. Lenk, KM. Fabian, L. & Erickson. D. (2018). Law enforcement practices in the first two states in U.S. to legalize recreational marijuana, *International Journal of Drug Policy*, 61(11), 38-43.

ملحق (1)

استبانة الدراسة

استبانة تعديلات قانون المخدرات وأثرها على معدلات ارتكاب الجرائم في الأردن

يهدف هذا الاستبيان التعرف إلى أثر التعديلات التي أجراها المشرع الأردني على قانون المخدرات في عام 2014 على معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن؛ فقد جاء في فحوى المادة 14/ د من القانون المعدل لسنة 2014 على أنّ المتعاطي الذي يُضبط لأول مرة يتم تحويله إلى مركز العلاج دون تسجيل سابقة قضائية بحقه.

الاستبانةُ مقسمةٌ إلى موضوعين أساسيين: بيانات عامة، والبيانات التي تتعلق بأثر التعديلات، وستبقى المعلومات سرية لأغراض البحث العلمي ولن يتم الإفصاح عن هوية أصحابها.

أرجو التعاون معنا في تعبئة الاستبيان المرفق والإجابة على الأسئلة بصورة دقيقة.

شاكرين تعاونكم سلفاً،

أولاً: البيانـــات العامـــة

1. اسم الجامعة: ____________________
2. التخصص:____________________
3. الجنس: ____________________

ثانياً: اسئلة الاستبانة

الرقم	نص الفقرة	الاجابة	
		نعم	لا
.1	يتفق المشرع الأردني في هذا التعديل مع السياسات الدولية التي تركز على التشدد مع التجار والمروجين والتعامل بمرونة مع المتعاطين.		
.2	تنظر التعديلات إلى المتعاطي باعتباره ضحية لظروف خارجة عن ارادته.		
.3	تسرع المشرع الأردني في الذهاب نحو هذا الاتجاه المتهاون مع المتعاطين.		
.4	تعد البيئة الأردنية والبيئة الدولية والإقليمية المحيطة بها مكان ملائم لتطبيق هذا التعديل في هذا الوقت.		
.5	هذا التعديل من الممكن أن يكون سبباً مباشرا في زيادة معدلات ارتكاب جرائم المخدرات في الأردن.		
.6	هذا التعديل يمكن أن يحقق هدفه من خلال ردع المتعاطي عن العودة للتعاطي بمساعدة الأهل والاجهزة المختصة.		
.7	هذا التعديل يمكن أن يكون قد جاء لخدمة فئة معينة من اصحاب العلاقة كالتجار أو المروجين.		

شاكرين لكم حسن استقبالكم وتعاونكم ،،،